

المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

مشروع قانون

رقم 73.24 بتعديل وتميم القانون

رقم 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي

(كما وافق عليه مجلس المستشارين بتاريخ 11 فبراير 2025)

نسخة مطابقة لأصل النص

كما وافق عليه مجلس المستشارين

محمد السادس

رئيس مجلس المستشارين

مشروع قانون رقم 73.24

بتغيير وتميم القانون رقم 38.15

المتعلق بالتنظيم القضائي

مادة فريدة

تغير وتميم، على النحو التالي، أحكام المادتين 74 و 75 من القانون رقم 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.22.38 بتاريخ 30 من ذي القعدة 1443 (30 يونيو 2022) :

«المادة 74. - يختص القسم المتخصص في القضاء التجاري بمحكمة الاستئناف بالبت في استئناف «أحكام الابتدائية المذكورة.

«كما يختص القسم المتخصص في القضاء التجاري بمحكمة الاستئناف، التي لا توجد محكمة استئناف «تجارية في دائرة نفوذها، بالبت في استئناف أحكام المحاكم الابتدائية التجارية.

..... مع مراعاة الاختصاصات هذا القسم.

«المادة 75. - يختص القسم المتخصص في القضاء الإداري بمحكمة الاستئناف بالبت في استئناف «أحكام الابتدائية المذكورة.

«كما يختص القسم المتخصص في القضاء الإداري بمحكمة الاستئناف، التي لا توجد محكمة استئناف «إدارية في دائرة نفوذها، بالبت في استئناف أحكام المحاكم الابتدائية الإدارية.

..... مع مراعاة الاختصاصات هذا القسم».

نسخة مطابقة لأصل النص

كما وافق عليه مجلس المستشارين